

## الدين الإسلامي

### بين التقليد ومنهج الإتباع

أ. لوصيف فوزية

#### الملخص:

إن القرآن الذي يحرم التقليد بجميع صوره؛ يأمر بالإتباع المبني على التفكير والنظر، تأكيداً على أنه لا يكون إلا فيما هو حق وخير، ولا يكون في الباطل أو الشر. ثم إن القرآن لم يقييد العقل البشري بالإتباع في كل الأمور؛ بل ترك المجال واسعاً ليستكشف بكل حرية ما يحيط به من سنن الأنفس والأفاق والمداية، فحصر الإتباع فيما لا طاقة للعقل عليه، أو فيما يخاف فيه من غلبة الظنون والأهواء والأوهام. وأصل الإتباع هو القرآن الكريم، والسنة الثابتة عن الرسول (صلى الله عليه وسلم)، ثم آثار السلف الصالح حيث لا يصح التدين إلا بالاعتماد عليها جمعياً، لكن هذه المكانة لآثار السلف لا تمنحها العصمة، ولا ترفعها إلى سبق النص أو مساواته؛ لأنّها تبقى دوماً وأبداً فرعاً مستمدًا من أصل القرآن والسنّة.

#### Abstract

The Islamic teachings differentiate between forbidden imitation and following. Muslims adhere to the Quran and Sunna according to the understanding of the companions of the prophet and those who followed them in guidance. Following thus should be based on careful thinking and evidence whereas blind imitation (taqlid) is not reasonable and can serve no good purpose. Furthermore, following means that a Muslim can be a mujtahid in his own right when he has sound evidence somewhere. Consequently, no one has the right to follow an imam blindly for he can never be safe from error.

#### عناصر الموضوع:

## مقدمة

أولاً/ التدين أنواعه ودوافعه عند المسلمين

ثانياً/ الدين التقليدي حقيقته وموافقات العلماء منه

/1 حكم التقليد في العقائد وأسasيات الدين

/2 حكم التقليد في المسائل الفرعية

ثالثاً/ المفهوم القرآني للإتباع وعلاقته بالتدبر

/1 مفهوم الإتباع في القرآن الكريم

/2 التلازم بين الإتباع والتدبر في القرآن

رابعاً/ تحديد القرآن لمواطن الإتباع ومحظوراته والحكمة الربانية في ذلك

/1 مواطن الإتباع في القرآن

/2 محظورات الإتباع في القرآن

/3 اللطف الرباني بالإنسان في مراعاة العقل والفطرة

خامساً/ مراتب الإتباع وموافقات العلماء منه

/1 إتباع القرآن الكريم

/2 إتباع السنة والخلاف حول حجيتها

/3 مراتب الإتباع من غير الوحي والخلاف حولها

## خاتمة

مقدمة:

إن المتأمل في تدين المسلمين قديماً وحديثاً يجد أكثرهم مسلمين بالتبعية لأبائهم وأجدادهم، ومن تحرر منهم من ذلك؛ وقع في تبعية المذاهب والشيوخ والأئمة من السلف أو الخلف، ضنا منهم أنه الإتباع المأمور به شرعاً، والحقيقة أن تدين الجميع تدين تقليدي وإن اختلفت وجوهه ومسمياته، وهو مذموم لقيمه على غير تفكير وتعقل ونظر. فما أهمية أن يكرم الله الإنسان بآليات التفكير إن لم يقم بتفعيلها في اختيار تدينه؟!

ثم إن في دعوة القرآن الكريم إلى الإتباع ما يوحى في ظاهره بمحنة وتشویش؛ ذلك أن القرآن يوجب التعقل والتفكير، والإتباع يحمل بين طياته معنى الانقياد والخضوع المنافي لحرية العقل والفكر!! وما حقيقة التقليد في الدين وما هي أحكامه؟ وما حقيقة الإتباع المأمور به في القرآن الكريم؟ وما هي خصائصه ومميزاته ومراتبه التي ضبطها الم Heidi القرآني الحكيم؟

### أولاً/ التدين أنواعه ودواجه عند المسلمين:

في البداية لا بد من التمييز بين الدين ككل (أصولاً وفروعاً) باعتباره وضع الهي، والتدين باعتباره اكتساب بشري، وذلك لأن حقيقة الدين تختلف عن حقيقة التدين؛ فالدين هو (ال تعاليم الإلهية التي خطوط بها الإنسان على وجه التكليف، والتدين هو الكسب الإنساني في الاستجابة لتلك التعاليم، وتكييف الحياة بحسبها في التصور والسلوك). - فهو - الانفعال بالدين تصديقاً عقلياً وسلوكاً عملياً، واتخاذه شرعة ومنهاجاً<sup>1</sup>.

والدين غريزة إنسانية خلقت مع الإنسان ووُجِدَت بوجوده، وهي حقيقة أثبتتها الأدلة الشرعية والبراهين النفسية والتاريخية، واتفق حولها عقلاً البشر من المسلمين وغيرهم. لكن الحقيقة المتفق عليها بين جميع البشر على اختلاف أجناسهم وثقافاتهم وعقائدهم؛ أنه لا يوجد إنسان فوق البسيطة بدأ تدينه باختياره يوم ولادته، بل إن كل إنسان - من غير الأنبياء - إلا وأخذ دينه ابتدأ متابعة دين آباءه وبيته التي نشأ فيها، التي فرضت عليه بحكم الوصاية والتربية أنواعاً من الاتنماءات اللغوية والقومية والدينية...

ثم إن الناس بعد الرشد وكمال النضج العقلي أصناف: منهم من يجتهد بالبحث والنظر في الحجج والبراهين ليصل إلى تدين مبني على القناعة العقلية والاختبار الحر، وهذا هو الدين الذاتي وال حقيقي سواء التزم بدينه السابق أو تدين بغيره. والغالبية العظمى من الناس تفضل متابعة الدين

1/ عبد الحميد النجار: في فقه التدين فهماً وتزيلاً(كتاب الأمة)، مطبعة فضالة، الحمدية، المغرب، جمادى الأولى 1410هـ، ج 1، ص 18-

الموروث من باب الحمية والعصبية والولاء لا غير، بعض النظر عن الصحة والفساد فيه، وأحسن من عبر عن هذا الصنف من التدين الفيلسوف الإسباني "سانتيانا / Santayana"<sup>1</sup> الذي اعترف: "إنني أصدق المذهب الكاثوليكي ولو أنني أعلم أنه كاذب".

هذا الصنف من المتدينين بتقليد الآباء، كان دوماً من أشد التحديات التي واجهت دعوات الأنبياء والرسل، من بدايتها إلى الرسالة الخاتمة، قال تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ أَتَبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوْلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾<sup>2</sup>. وقال أيضاً: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْ إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوْلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾<sup>3</sup>. فنم سبحانه وتعالي الكفار بإتباعهم لآبائهم في الباطل، وتقليلهم في الكفر والمعصية، وهذا التقليد ينافي التعقل (لا يعقلون) والعلم (لا يعلمون) المأمور بهما شرعاً، ولا يوصل إلى الهدایة (لا يهتدون) والنجاة في الدنيا والآخرة.

وظن بعض المسلمين أن مثل هذه الآيات وردت في حق الكفار فحسب ولا تعلق لها بال المسلمين، واتكلوا على مسمى "مسلم" وظنوا كفايته لهم، وغاب عنهم البحث فيما به يكونوا على الحقيقة المسلمين. فولادة الإنسان من أبوين مسلمين يجعله بالضرورة مسلماً أمر لا نقاش فيه، فينشأ بين المسلمين من شبابه إلى شيخوخته وهو يسمى مسلماً، (تجري على لسانه وقلبه كلمات الإسلام، وتبادر أعضاؤه عبادات وأعمالاً إسلامية، فراق روحه أهون عليه من فراق الإسلام، لو نسبته لغير الإسلام لثار عليك أو بطش بك)<sup>4</sup>؛ حتى ولو كان جاهلاً بأصول الدين وفروعه، ومقصراً في جميع واجباته وفروضه، ومفترضاً لحرمه ومحظوه، ولا يملك من الدين إلا (الاعتزاز باسم الإسلام والافتخار بالنسبة إليه، والأنفة من الخروج من هذه النسبة، والرضى بالهون والدون في سبيل هذه النسبة)<sup>5</sup>.

هذا الإسلام القائم على مجرد الانتماء الاسمي بالتبعية للأباء والأجداد؛ يتسع بالضرورة لكل فاسد وباطل، ولجميع أنواع البدع والضلالات الاعتقادية والعملية والأخلاقية، لأنه إسلام من غير اكتساب ذاتي بل بالوراثة والتقليد (يؤخذ بدون نظر ولا تفكير وإنما يتبع فيه الأبناء ما وجدوا عليه الآباء. ومحبة أهله للإسلام إنما هي محبة عاطفية بحكم الشعور والوجودان). هذا الإسلام الوراثي هو إسلام معظم عوام الأمم الإسلامية، - وحتى بعض الخواص - وهذا تراها مع ما أدخلت على الإسلام من بدع اعتقدية وعملية، ومع

1/ عاش ما بين (1863-1952م)

2/ البقرة: 170

3/ المائدة: 104

4/ عمار طالبي: آثار ابن باديس، ط1، الشركة الجزائرية، (1388هـ/1968م)، ج3، ص240

5/ أحمد طالب الإبراهيمي: آثار الإمام محمد البشير الإبراهيمي، ط1، دار الغرب الإسلامي، (1997م)، ج1، ص111

ما أهملت من أخلاق الإسلام وأدابه وأحكامه، متمسكة به غاية التمسك لا ترضى به بديلاً<sup>1</sup>. وإن كان لا يخلو من خير وبعض الإيجابية ومنها حفظه (على الأمم الضعيفة المتمسكة به) - وخصوصاً العربية منها - شخصيتها ولغتها وشيئاً كثيراً من الأخلاق، ... لكن هذا الإسلام الوراثي لا يمكن أن ينهض بالأمم، لأن الأمم لا تنهض إلا بعد تنبه أفكارها وتتفتح أنظارها. والإسلام الوراثي مبني على الجمود والتقليد فلا فكر فيه ولا نظر<sup>2</sup>.

وهناك طائفة أخرى من المتدينين حينما أرادوا التحرر من قيد الإسلام الوراثي؛ سقطوا في دوامة الدين المذهبي، فصار ولاء المسلم من هؤلاء ليس لرب العباد والإسلام بالدرجة الأولى، بل ولائه لإسلام مذهبة (العقدي أو الفقهي...)، وفرقته، وشيخه وإمامه ...، وآل الأمر إلى التبعية الحرافية في الأصول والغروع وفيما هو من وجوه الخلاف، والأدبي والأمر ما نتج عن ذلك من تعصب وتراشق بالتكفير بين طوائف أمة الإسلام، وكل ذلك من نتاج التدين التقليدي.

### ثانياً/ الدين التقليدي حقيقته وموافق العلماء منه:

أصل التقليد في اللغة من "قلد"؛ بمعنى: جعل الشيء في عنق غيره مع الإحاطة به. تقول العرب: قلدت الجارية؛ إذا علقت في عنقها قلادة. وتقليد الم Heidi معناه: أن يجعل في عنقها ما يدل على أنها هدي. وتقلد الرجل سيفه: احتمله بأن جعل حماله في عنقه. كما يطلق التقليد على معنى التكليف بالأمر، فيقال: تقليد الولاية أو القضاة ...<sup>3</sup>.

ثم اصطلح على أن التقليد في الدين هو: (إتباع الإنسان غيره فيما يقول أو يفعل معتقداً للحقيقة فيه من غير نظر وتأمل في الدليل، كأن هذا المتابع جعل قول الغير أو فعله قلادة في عنقه)، وعبارة عن قبول قول الغير بلا حجة ولا دليل<sup>4</sup>. فالتقليد هو اقتداء لأثر الغير بحيث (يتبعه دون علم بوجهة ذهابه ولا نهاية سيره). فالقفو إتباع عن غير علم....، والعلم إدراك جازم مطابق للواقع عن بينة. سواء كانت تلك البينة حسناً ومشاهدة أو برهاناً عقلياً، كدليلة الأثر على المؤثر والصنعة على الصانع، فإذا لم تبلغ البينة بالإدراك

1/ عمار طالي: آثار ابن باديس، ج 3، ص 240

2/ المصدر نفسه، ج 3، ص 241

3/ ابن منظور محمد بن مكرم الأفريقي المصري: لسان العرب، ط 1، دار صادر، بيروت، بلاط، ج 3، ص 365 / مرتضى الزبيدي: تاج العروس من جواهر القاموس، بلاط، دار المداية، بلاط، ج 9، ص 96 - 71

4/ الحرجاني علي بن محمد بن علي: التعريفات، تج: إبراهيم الأبياري، ط 1، دار الكتاب العربي، بيروت، (1405م)، ص 90

رتبة الجزم فهو ظن هذا هو الأصل<sup>1</sup>. فمن اتبع أمراً وهو لا يدرك معناه إدراكاً جازماً ببيبة حسية أو عقلية؛ فهو المقلد الذي خاطبه الباري تعالى في قوله: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾<sup>2</sup>. فمن خالف نهي الحق تبارك وتعالى عن التقليد فاعتتقد باطلًا في الدين أو في شيء من حقوق الناس أو قال باطلًا فيهما، أو فعل مخظورًا من المخظورات الشرعية ( فهو آثم من جهتين: إتباعه ما ليس له به علم، واعتقاده أو قوله للباطل وفعله للمحظور. ومن اعتقاد حقاً من غير علم أو قال في الناس صدقًا عن غير علم أو فعل غير محظور عن غير علم فإنه - مع ذلك - آثم من جهة واحدة، وهي إتباعه ما ليس له به علم ومخالفته لمقتضى هذا النهي)<sup>3</sup>. قال ابن حزير البصري المالكي: (التقليد معناه في الشرع الرجوع إلى قول لا حجة لقائله عليه وذلك منع منه في الشريعة)<sup>4</sup>.

### 1/ حكم التقليد في العقائد وأساسيات الدين: قال ابن عطية: أجمعـت الأمة على إبطال التقليد

في العقائد. وذكر فيه غيره خلافاً كالقاضي أبي بكر بن العربي وأبي عمر وعثمان بن عيسى بن درباس الشافعي. الذي قال في كتاب "الانتصار": وقال بعض الناس يجوز التقليد في أمر التوحيد؛ وهو خطأ،...، وأنه فرض على كل مكلف تعلم أمر التوحيد والقطع به، وذلك لا يحصل إلا من جهة الكتاب والسنة<sup>5</sup>.

والحق الذي عليه إجماع علماء الأمة أن العقائد وأصول الإسلام وأركانه مما هو من الدين بالضرورة لا تقليد فيها لعلم مهما كانت درجته ومكانته، بل لا بد فيها من العلم بأدلتها الثابتة من القرآن والسنة ولو بصفة إجمالية، كالاستدلال بوجود المخلوق على وجود خالقه. كما قال الأعرابي قديماً عندما سئل عن دليل وجود الخالق: البعثة تدل على البعير، والأثر يدل على المسير، فكيف بسماء ذات أبراج وأرض ذات فجاج، ألا يدل ذلك على السميع البصير؟!

وإذا كان تقليد أهل العلم وأئمة الاجتهدـ في العقائد وأساسيات الدين أمراً مرفوضاً وغير جائز بالاتفاق؛ فكيف بمن هم دونهم في العلم، وفي التقوى والورع من العامة والدهماء؟! بل وكيف بمن فقد العلم أصلاً، وقد قبلـ التقوى والورع وكل سمت وخلق حسن؛ من المبتـدةـةـ الـدـجـالـينـ، وأهلـ الـخـرافـاتـ والـخـزعـبـلاتـ والأـبـاطـيلـ؟؟؟!!

1/ عمار طالي: آثار ابن باديس، ج 1، ص 265-266

2/ الإسراء، 36

3/ عمار طالي: آثار ابن باديس، ج 1، ص 271

4/ الشوكاني محمد بن علي: القول المفيد في أدلة الاجتهدـ والتـقـليـدـ، تـحـ: عبد الرحمن عبدـ الـخـالـقـ، طـ 1ـ، دارـ القـلمـ، الـكـوـيـتـ، 1396ـهـ، صـ 37ـ

5/ القرطيـ أبو عبد الله شمسـ الدينـ: الجامـعـ لأحكـامـ القرآنـ، تـحـ: هـشـامـ سـميرـ الـبـخارـيـ، دـارـ عـالمـ الـكـتبـ، الـرـياـضـ، (ـ1423ـهـ/ـ2003ـمـ)، جـ 16ـ، صـ 75ـ74ـ

لكن أهل الحمية يتحججون للدفاع عن عقائدهم التي تقلدوها من شيوخهم وأولياءهم الصالحين، بدعوى الأحوال الكشفية التي تحدث للأولياء فيقومون بأعمال ظاهرها مخالفه الشريعة. ودليلهم في ذلك قصة موسى (عليه السلام) مع الخضر الذي (وقف بساحل من العلوم اللدنية والمواهب الكشفية لم يقف موسى بها إذ وقف دونها وهي علم الشريعة ولا شك أن ما يفعله الخضر في بادي الرأي أنه من نوع شرعا في ظاهر الحال)<sup>1</sup> ولذلك قال: ﴿إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِعَ مَعِي صَبَرًا وَكَيْفَ تَصْبِرُ عَلَى مَا لَمْ تُحِظْ بِهِ خُبْرًا﴾<sup>2</sup>.  
ولأجل ذلك قد تؤخذ المعرف العقدية عندهم حتى من بعض المخدوبين، والمقصرين في الدين؛ وأحياناً حتى الدجالين والكذابين. مع التحذير والتأكيد المستمر على وجوب التسليم لهم وعدم الاعتراض عليهم لأن الاعتراض عليهم من نواقض الإيمان، ومن وقع فيه فقد اقترف ذنبا عظيما لا يكفر عنه إلا بالتنوبة الصوح، يقول صاحب الرحلة الوراثلانية: (إياك أن تتعرض لأحد من أهل الله من ثبت له الخصوصية من الأولياء في زمانك فيما فيه الوسع شرعا فتزل قدمما بعد ثبوتكا... لا تعترضه ولو في غيبته إذ ربما كان ذلك سلبا لإيمانك لأن الله يحارب عنه)<sup>3</sup>.

وبهذا توسيع القوم في نسبة أنواع من الخوارق لأوليائهم لا صلة لها بالعقيدة الإسلامية الصحيحة، ومن ذلك ما رواه صاحب الرحلة (من نسبة التصرف في الكون لخواصهم، وقدرة بعضهم على العروج إلى السماء الرابعة وجذب الشمس مع الملائكة... وانكشف الكعبة لأحدthem بعد أمره للجبل بالانخفاض. وخروج ماء زمزم من خلوة أحد الشيوخ. وآخر أحيا بقرة بعد ذبحها. وآخر كان يضع يده على عين الأعمى فيرتد بصيرا...).<sup>4</sup>

أما في أيامنا هذه فالوضع إلى صور أخرى ومظاهر جديدة، بحكم التطور التكنولوجي في وسائل الاتصال والمعلوماتية، حيث صار الكثير من العوام وبعض الخواص يخشون مخلصين أمام كل خبر مستغرب يأتيهم من الشبكة العنكبوتية، يتعلق بمثل: (قدرات الجن وأوصافهم، والمهدى المنتظر، وأحوال القبر، وصفات الأنبياء، ووقت الساعة...). ولا يهم مصدر الخبر حتى ولو كان أفلاما تركيبية هوليوودية، أو م الواقع لبعض الدجالين والروحانيين، أو مجرد إشاعات متعددة الأهداف.

1/ الحسين بن محمد السعيد الورثلاني: الرحلة الوراثلانية (نهرة الأنطار في فضل علم التاريخ والأخبار)، ط 1، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، 2008م، ج 1، ص 27  
2/ 1429هـ، 2008م، ج 1، ص 27

3/ الكهف: 68-67

4/ الورثلاني: الرحلة، ج 1، ص 33

5/ المصدر نفسه، ج 1، ص 13-30 و 62

2/ حكم التقليد في المسائل الفرعية: وفيها تفصيل: إن المجتهد الذي توفرت فيه شروط الاجتهاد إذا تبين له الحق بالأدلة الشرعية الثابتة؛ (لا يجوز له تقليد من خالقه من المجتهدين فيما وصل إليه بالاستدلال بإجماع). أما قبل أن يصل باجتهاده إلى الحكم الشرعي، فلا يجوز له تقليد غيره، فيما ذهب إليه الشافعي وأحمد وغيرهما، لقدرته على الوصول إلى الحكم الشرعي بنفسه<sup>1</sup>.

خلاف العاجز من العوام عن البحث في الأدلة الشرعية واستنباطاتها؛ فيجوز له أن يقلد عالما توافرت فيه شروط الاجتهاد، لرفع الحرج وحتى لا يكلف العوام بما هو فوق طاقتهم، والحق تعالى يقول: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾<sup>2</sup>. هذا من جهة، ومن جهة أخرى المقلد في الأحكام الفرعية (دون علم بأدلةها متبوع لفتية فيها يصدق عليه باعتبار الأدلة التي يجهلها أنه متبوع ما ليس له به علم. ولكنه له علم من ناحية أخرى وهي علمه بأن التقليد هو حكم الله تعالى في حق مثله من العوام بما أمر تعالى من سؤال أهل العلم وما رفع عن العاجز من الإصر وهو من العامة العاجزين عن درك أدلة الأحكام)<sup>3</sup>.

### ثالثاً) المفهوم القرآني للإتباع وعلاقته بالتدبر:

1/ مفهوم الإتباع في القرآن الكريم: إن البديل الشرعي عن التقليد، كما حده الاصطلاح القرآني في الكتاب العزيز؛ هو "الإتباع" الذي أمر به في قوله: ﴿وَهَذَا كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ فَاتَّبِعُوهُ وَاتَّقُوا لَعْلَكُمْ تُرْحَمُونَ﴾. و﴿أَتَيْعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أُولَيَاءَ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ﴾<sup>4</sup>.

لكن أصل الإتباع في اللغة من اقتداء الآثر واللحوق والإدراك، وقيل بمعنى السير خلف من سبق، أو اقتداء آثره سواء أدركه أو لم يدركه. قال أبو عبيدة: (أَتَبَعْتُ الْقَوْمَ مُثْلًا "أَفَعَلْتَ" إِذَا كَانُوا قَدْ سَبَقُوكَ فَلَحِقْتَهُمْ. وَاتَّبَعْتُهُمْ مُثْلًا "أَفَتَعْلَمْتَ" إِذَا مَرُوا بِكَ فَمَضَيْتَ وَتَبَعْتُهُمْ تَبَعًا مُثْلًا، وَيَقُولُ مَا زِلْتُ أَتَبَعْهُمْ حَتَّى أَتَبَعْتُهُمْ أَيْ حَتَّى أَدْرَكْتُهُمْ). وقال الفراء الإثبات أن يَسِيرَ الرَّجُلُ وَأَنْ تَسِيرَ وَرَاءَهُ فَإِذَا قَلَتْ أَتَبَعْتُهُ فَكَانَكَ قَفَوْتَهُ<sup>5</sup>. فحقيقة الإتباع مردها لاقتداء آثر السابق والاستسلام له بلا تردد أو مناقشة. وهذا المعنى قريب جداً من معنى التقليد الذي عرفناه من قبل بأنه: اقتداء الإنسان لأثر غيره (فيما يقول أو يفعل معتقداً للحقيقة فيه من غير نظر وتأمل في الدليل)<sup>6</sup>.

1/ مجلة البحوث الإسلامية( التابعة للرئيسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد)، ج 52، ص 132-133

2/ البقرة: 286

3/ عمار طالي: آثار ابن باديس، ج 1، ص 271

4/ الأنعام: 155 / الأعراف: 3

5/ ابن منظور: لسان العرب، ج 8، ص 27

6/ الحرجاني: التعريفات، ص 90

إذن المفهوم اللغوي للإتباع؛ يحمل بين طياته معنى الانقياد والخضوع، وتتبع خطى الغير (وجعل المهوى تبعاً للهوى مع اطمئنان بالمشاركة في النتيجة خيراً كانت أو شراً). وفي معناه من المجننة أنه ينافي الاستقلال الفكري في الفكريات والذاتي في الذاتيات<sup>1</sup>. ويؤدي ظاهره بتقييد حرية العقل والتفكير، وهذا خلاف ما هو معلوم بالضرورة من المنهج القرآني الذي يلزم التقليد وأهله، ويدعو بشدة إلى التعقل والتفكير. والحقيقة أنّ هذه المجننة لا يستشعرها إلاّ من اعتمد مفاهيم قرآنية أجزاءً منها مزقة ومقطعة من سياقها المنهجي العام، ذلك أنّ المنهج القرآني كل متكامل موافق للعقل والفطرة وسنت الكون ونوميسه، لا يترك مجال لتشویش أي هجننة ظاهرة أو باطنية، إلاّ ويزيلها بآثارها. ولكي نستبين حقيقة الإتباع المأمور في القرآن الكريم لابد من استقراء مواضعه ودلالاته المتنوعة وأوجه الأمر والنهي فيها.

**2/ التلازم بين الإتباع والتدبر في القرآن:** كثيرة هي الآيات القرآنية التي تدعو بشدة وإلحاح إلى التفكير والتدبر وإعمال العقل، وبهذه الألفاظ ومشتقاتها، وبألفاظ أخرى متنوعة في المعنى ذاته مثل: الغُواي، والفقه، والفتور، والألباب، والحكمة، والنَّهْي.... وفي هذا تأكيد من القرآن الكريم على أهمية ووجوب التفكير والتدبر، واستعمال العقل الذي أودعه الله تعالى في عباده ليستمروه في صلاح دينهم ودنياهם. منها قوله تعالى: ﴿وَسَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِنْهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لِآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾. ﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾. ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَفْغَالُهَا﴾. ﴿كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَدَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابُ﴾.<sup>2</sup>

فأكملت هذه الآيات على أنّ أوجب الواجبات التي افترضها الله على عباده هي التفكير والتدبر في آيات الله المقرؤة (القرآن)، وفي آياته المشاهدة والمحسوسة في الأفاق والأنفس. ثم إن الله تعالى عندما أوجب الإتباع قصره على الآيات القرآنية وما تعلق بوجوه المداية فقط، ولم يجعله متعلقاً بالآيات المشاهدة والمحسوسة في الأفاق والأنفس؛ قال: ﴿وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ فَاتَّبِعُوهُ وَاتَّقُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾. فَمَنْ تَبَعَ هُدَىِي فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْرُمُونَ﴾. ﴿وَمَنْ أَحْسَنَ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَاتَّخَذَ اللَّهَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾.<sup>3</sup>

وفي هذا إشارة ريانية بدعة في وجوب الارتباط والتلازم بين الإتباع والتدبر ليتحقق كل منهما على أكمل وجه، وكما يريد الله عز وجل لحصول الدين الصحيح بما لأن التدبر يعطينا العلم والإتباع يعطينا العمل ولا غنى لأحدهما عن الآخر، فلو أكتفي بالتدبر وحده كان قصوراً في الفهم، وقصيراً في الواجب،

1/ الإبراهيمي: الآثار، ج 1، ص 322

2/ الحاثية: 13 / البقرة: 246 / محمد: 24 / ص: 29

3/ الأنعام: 155 / البقرة: 38 / النساء: 125

وبعداً عن المراد الحقيقي من الدعوة المتكررة للتدبر في القرآن الكريم، لذلك كان الإتباع هو النتيجة المنطقية والضرورية لمنهج التدبر، وباحتتمالهما وتحققيهما معاً يقترب الإنسان بقدر اجتهاده من درجة الكمال، ويحصل الدين الحقيقي وهو الإسلام الذاتي كما يسميه ابن باديس(رحمه الله): فهو: (إسلام من يفهم قواعد الإسلام ويدرك محسناته في عقائده وأخلاقه وأدابه وأحكامه وأعماله، ويتفقه - حسب طاقته - في الآيات القرآنية والأحاديث النبوية). وبيني ذلك كله على الفكر والنظر فيفرق بين ما هو من الإسلام بحسنه وبرهانه، وما ليس منه بقيمه وبطلانه فحياته حياة فكر وإيمان وعمل، ومحبته للإسلام محبة عقلية قلبية بحكم العقل والبرهان كما هي بمقتضى الشعور والوجودان)<sup>1</sup>. وهذا هو الإسلام الحقيقي الذي أمرنا به في مثل قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَعْظُمُكُمْ بِواحِدَةٍ أَنْ تَقُومُوا لِلَّهِ مُشْتَنَىٰ وَفُرَادَىٰ ثُمَّ تَتَفَكَّرُوا﴾<sup>2</sup>، بالتفكير في آيات الله السمعية وآيته الكونية وبناء الأقوال والأعمال والأحكام على الفكر، تنهض الأمم فتستشرم ما في السماوات وما في الأرض وتشيد صروح المدنية والعمaran. وإننا لا ننتعش من كبوتانا إلا بالرجوع إلى فهم القرآن وإتباعه. ولا نفلح حتى نؤمن ونعمل الصالحات<sup>3</sup>.

### رابعاً/ تحديد القرآن لمواطن الإتباع ومحظوراته والحكمة الربانية في ذلك:

**1/ مواطن الإتباع:** إن القرآن الكريم لا يقيد العقل البشري بمنهج الإتباع في كل الأمور وفي كل صغيرة وكبيرة، بل ترك المجال واسع جداً أمامه ليستكشف بكل حرية ما يحيط به من سنن الأنفس والأفاق والمهدية، وما أودع الله فيه من طاقات فطرية متنوعة إلا مثيل هذه الوظائف. وفي المقابل عندما ألزمته الإتباع لأمر بعينه فهو من باب الإرشاد لوجوه الخير، وما به صلاح شأن الإنسان في الدين والدنيا، سواء على المستوى الفردي أو على المستوى الجماعي فألزمته:

- إتباع التنزيل الحكيم، وإتباع أحسن ما أنزل منه: ﴿وَهَذَا كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ فَاتَّبِعُوهُ وَاتَّقُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾، ﴿اتَّبِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُم﴾، ﴿وَاتَّبِعُوا أَحْسَنَ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُم﴾<sup>4</sup>. فحصر الله تعالى الإتباع الواجب في الكتاب المنزل، لأنه مصدر المداية والحق والتشريع.
- وإتباع الحق: ﴿وَأَنَّ الَّذِينَ آمَنُوا اتَّبَعُوا الْحَقَّ مِنْ رَبِّهِم﴾<sup>5</sup>.
- وإتباع الصراط المستقيم: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ﴾<sup>6</sup>.

1/ عمار طالبي: آثار ابن باديس، ج 3، ص 241-242

2/ سبأ: 46

3/ الإبراهيمي: الآثار، ج 1، ص 326 و 322 / عمار طالبي: آثار ابن باديس، ج 3، ص 242

4/ الأنعام: 155 / الأعراف: 3 / الزمر: 55

5/ محمد: 3

- وإتباع المهدى: ﴿فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَىً فَلَا يَضُلُّ وَلَا يَشْقَى﴾، ﴿وَالسَّلَامُ عَلَى مَنِ اتَّبَعَ الْهُدَى﴾، ﴿فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَىً فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُون﴾.<sup>2</sup>

- وإتباع الحنفية السمحنة ملة أبونا إبراهيم (عليه السلام): ﴿فَاتَّبَعُوا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾.<sup>3</sup>

- وإتباع الرسول (صلى الله عليه وسلم) وما جاء به من تشريع: ﴿فَآمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأَمِيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبَعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾، ﴿ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعَةٍ مِنَ الْأُمْرِ فَاتَّبِعْهَا﴾.<sup>4</sup>

- وإتباع سبيل المؤمنين المسلمين إلى الله المتبعين له سبحانه وتعالى: ﴿وَاتَّبَعَ سَبِيلَ مَنِ اتَّابَ إِلَيَّ﴾، ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْرُ الْعَظِيمُ﴾.<sup>5</sup>

## 2/ محظورات الإتباع: بعد الأمر بالإتباع وبيان مواطنه، يأتي تعين أنواع من المنهيات الخطيرة

التي تحول دون الإتباع الحمود وتوقع في المحظورات والمحلكات، فنهى سبحانه عن:

- إتباع الباطل وما أسطحه تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا اتَّبَعُوا الْبَاطِلَ﴾، ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ اتَّبَعُوا مَا أَسْخَطَ اللَّهُ وَكَرِهُوا رِضْوَانَهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُم﴾.<sup>6</sup>

- وإتباع الموى المضل عن الحق في جميع أشكاله؛ سواء كان ذاتي من الشخص نفسه ﴿فَإِنْ لَمْ يَسْتَحِيْبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ وَمَنْ أَصَلَ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدَىٰ مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾. ﴿وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلُّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾؛ سواء كان الموى خارجي من إيحاء الغير(الذين لا يعلمون، أو الذين يكذبون بآيات الله، أو الكفار...) ﴿وَلَا تَتَّبِعِ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾. ﴿وَلَا تَتَّبِعِ أَهْوَاءَ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَهُمْ بِرَبِّهِمْ يَعْدُلُونَ﴾.<sup>7</sup>

- وإتباع الظن ﴿وَمَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا﴾.<sup>8</sup>

1/ الأنعام: 153

2/ طه 47 و البقرة: 38

3/ النساء: 125 / آل عمران: 95

4/ الأعراف 157 - 158 / الحاثية: 18

5/ لقمان: 15 / التوبه: 100

6/ محمد: 3 و 28

7/ القصص: 50 / ص: 26 / الحاثية: 18 / الأنعام: 150

8/ النجم: 4

- وإتباع الشهوات والشيطان: ﴿ وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُنْوِبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَنْ تَمِيلُوا مَيْلًا عَظِيمًا﴾، ﴿ وَلَا تَتَّبِعُوا حُطُوطَ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾.<sup>1</sup>

- وإتباع السبل المترفة، وسبيل المفسدين، وسبيل غير المؤمنين، ﴿ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾، ﴿ وَلَا تَتَّبِعُ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ﴾، ﴿ وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعَ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُولِهِ مَا تَوَلَّٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾.<sup>2</sup>

- وإتباع الأولياء من دون الله، مهما كانت درجتهم؛ ﴿ وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أُولَيَاءَ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ﴾.<sup>3</sup>

في كل هذه الآيات تأكيد ظاهر على المعنى الإيجابي للإتباع المقصود، واستبعاد للمعنى السلبي الذي قد يقود إليه اشتراك اللفظ المستعمل في شقيه الحسن والقبيح<sup>4</sup>. وتبين بما لا يدع مجالاً للشك أن الإتباع هو غير التقليد، ولذلك اصطلاح العلماء على أن الإتباع هو (الرجوع إلى قول ثبتت عليه حجة، وهو في الفعل: الإتيان بالمثل صورة وصفة، وفي القول: الامتناع على الوجه الذي اقتضاه القول).<sup>5</sup>

### 3/ اللطف الرباني بالإنسان في مراعاة العقل والفترة:

أ/ اللطف الرباني في مراعاة القدرات العقلية للإنسان: من خلال ما سبق نجد أن القرآن الكريم قد حصر أمر الإتباع في دائرة محددة ومحصوصة تتعلق بما لا طاقة للعقل عليه، أو فيما يخاف فيه من غلبة الطغون والأهواء والأوهام عليه. وهذا من كمال اللطف الرباني بالإنسان، وحماية له من (خطر الإعجاب بذلك العقل حتى يحسب أنه محبط بالحقائق كلها، وأن مدركاتها يقينيات بأسرها فيؤديه حسابه الأول إلى الفتنة بالمدركات فيحسب أنه لا شيء بعدها فقد يخرج إلى إنكار حالتها، ويؤديه حسابه الثاني إلى الذهاب في ظنونه وأوهامه وفرضياته إلى غايات لا نسب بين اليقين وبينها، فكان من لطف الله بالإنسان أن جعل لعقله حدا يقف عنده وينتهي إليه ليس لم من هذا الخطر؛ خطر الإعجاب بالعقل).<sup>6</sup>

1/ النساء: 27 / البقرة 208

2/ الأنعام 153 / الأعراف 142 / النساء: 115

3/ الأعراف: 3

4/ سجل مؤتمر جمعية العلماء المسلمين الجزائريين المنعقد بمقرها العام نادي الترقى، دار الكتب، الجزائر، 1982، ص 16

5/ الشوكاني: القول المفيد، ص 37 / الموسوعة الفقهية الكويتية، الصادرة عن وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بالكويت، (من 1404 إلى 1427 هـ)، ج 1، ص 196

6/ ابن باديس: مجالس التذكير، طبعة وزارة الشؤون الدينية، ص 361

كما أنّ لهذه المحدودية في العقل قيمة عظيمة في معرفته بقدر نفسه وقدر هذا الكون الفسيح، (فيقف بعقله عند حد النظر والاعتبار والاستدلال ببديع الصنعة وعظيم النعمة على رحمة الله البالغة ومنتها السابقة، دون خلط للأوهام بالحقائق وفتنة بالخلوق عن الخالق)<sup>1</sup>.

ب/ اللطف الرباني في قانون الفطرة البشرية: قال تعالى: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلَّدِينِ حَيْفَا فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُون﴾<sup>2</sup>. قوله (صلى الله عليه وسلم): ﴿مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبْوَاهُ يُهَوِّدُهُ وَيُصَرِّهُ وَيُشْرِكُهُ﴾. وفي روايات أخرى: ﴿عَلَى الْمِلَةِ، حَتَّى يُبَيِّنَ﴾ (حتى يعرب عنه لسانه).

ولقد تعلق أهل الإسلام الوراثي بمثل هذه النصوص، وظنوا أنها دليل صحة تدينهم الموروث على اعتبار أنّ الفطرة هي الإسلام، وهو ملازم لهم بضرورة الولادة من أبوين مسلمين. وهذا الفهم لا يقبله نقل أو عقل، والباري تعالى يقول: ﴿وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا﴾<sup>3</sup>. فبطل بهذا إدعاء أهل التدين الوراثي، و(كل مولود يولد على الفطرة ليس المراد به أنّ يوم ولدته أمه يكون عارفاً بالله موحداً بحيث يعقل)<sup>4</sup>.

أما المعنى الحقيقي للفطرة المتفق حوله بين العلماء هي: (الخلقة التي خلق الناس عليها من الاستعداد لقبول الدين والتمهي للتحلي بالحق والتأيي عن الباطل والتمييز بين الخطأ والصواب، قيل: والمراد هنا تمكن الناس من المدى في أصل الخلق، وإن ترك بحاله وخلى وطبعه ولم يتعرض له ما يصدّه عن النظر الصحيح من فساد التربية وتقليد الأبوين ونحو ذلك لينظر فيما نصب من الأدلة الجلية على التوحيد وصدق الرسول لم يختار إلا الملة الحنيفة، واستمر على لزومها ولم يفارقها<sup>5</sup>. قوله (حتى يعرب عنه لسانه) بمعنى من البقاء على الفطرة أو تغييرها.

خامساً/ مراتب الإتباع وموافق العلماء منها:

1/ المصدر نفسه، ص 361

2/ الروم: 30

3/ النحل: 78

4/ ابن تيمية نقى الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم الحراني: مجموع الفتاوى، تج: أنور الباز، وعامر الجزار، ط 3، دار الوفاء، 1426هـ/2005م، ج 4، ص 447

5/ المناوي زين الدين عبد الرؤوف: التيسير بشرح الجامع الصغير، ط 3، مكتبة الإمام الشافعى، الرياض، (1408هـ/1988م)، ج 2، ص 426 / محمد بن إسماعيل الصنعاني: التنوير شرح الجامع الصغير، تج: محمد إبراهيم، ط 1، دار السلام، الرياض، 1432هـ/2011م)، ج 8، ص 203

**1/ إتباع القرآن الكريم:** ولا خلاف على أنه أعلى درجات الإتباع، ولا خلاف على كونه حجة الناس كافة، وأن جميع ما جاء فيه من عقائد وأحكام قانوناً واجب الإتباع، ولا خلاف في كونه نقل إلينا عن الله بطريق قطعي لا ريب في صحته. وفي الحديث المنسوب لأبي موسى الأشعري (رضي الله عنه) قال:

﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ كَائِنٌ لَكُمْ أَحْرَارًا وَكَائِنٌ لَكُمْ دُكْرًا وَكَائِنٌ بِكُمْ ثُورًا وَكَائِنٌ عَلَيْكُمْ وِزْرًا اتَّبِعُوا الْقُرْآنَ وَلَا يَتَّسِعُكُمُ الْقُرْآنُ إِنَّهُ مَنْ يَتَّسِعُ الْقُرْآنُ يَهْبِطُ بِهِ فِي رِبَاضِ الْجَنَّةِ وَمَنْ اتَّبَعَ الْقُرْآنَ يُرْجَحُ فِي قَفَاهُ فَيَقْدِفُهُ فِي جَهَنَّمَ﴾<sup>1</sup>.

معنى: لا تهجروه وتتركوا تلاوته والعمل به فتكونوا قد جعلتموه وراءكم كما فعل أهل الكتاب من قبل، فقد جاءهم الم Heidi الرابع فتركوه وأدبروا عنه وجعلوه خلفهم في ظهورهم، وهو كناية عن النبذ والترك والهجران، وقيل معنى قوله (لا يتبعنكم القرآن) أي: (لا يطلبنكم القرآن بتضييعكم إياه كما يطلب الرجل صاحبه بالتبعة قال أبو عبيدة: وهذا معنى حسن يصدقه الحديث الآخر إن القرآن شافع مُشَفَّعٌ وما حمل مُصَدَّقٌ فجعله يحمل بصاحبـه إذا لم يتبعـ ما فيه<sup>2</sup>.

**2/ إتباع السنة والخلاف حول حجيتها:** أجمع المسلمون على أن ما صدر عن رسول الله، من قول أو فعل أو تقرير، بغاية التشريع والإقتداء، ونقل إلينا بسند صحيح يفيد القطع أو الظن الراجح بصدقه يكون حجـة على المسلمين ويجب الإـتباع فيه مثل القرآن. أما ما كان من قبيل العادات؛ فهو (ليس من التشريع الذي يجب فيه امثالـ الأمر واجتنابـ النهيـ ما لا يتعلـقـ بهـ حقـ اللهـ تعالىـ، ولاـ خلقـهـ لاـ جـلبـ مـصلـحةـ وـلاـ دـفعـ مـفسـدةـ كالـعادـاتـ والـصنـاعـاتـ والـزرـاعـةـ والـعلـومـ والـفنـونـ المـبنـيةـ عـلـىـ التـجـارـبـ والـبحـثـ، وـماـ يـردـ فـيهـ مـنـ أـمـرـ وـنـهـيـ يـسـمـيـهـ الـعـلـمـاءـ إـرشـادـاـ لـاـ تـشـرـيـعاـ إـلـاـ مـاـ تـرـتـبـ عـلـىـ النـهـيـ عـنـهـ وـعـيـدـ)<sup>3</sup>. بدلـيلـ قـصـةـ تـلـقـيـعـ النـخـيلـ المشـهـورـ وـقـولـهـ (صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ)ـ فـيـ مـعـنـىـ الـحـدـيـثـ "أـتـمـ أـعـلـمـ بـأـمـرـ دـنـيـاـكـ".

لكن قضـيةـ إـفـادـةـ الـحـدـيـثـ لـلـعـلـمـ أوـ لـلـقطـعـ وـالـيـقـيـنـ مـنـ أـكـثـرـ الـمـسـائـلـ الـخـلـافـيـةـ الـتـيـ أـثـارـتـ نقـاشـاـ وجـدـلـاـ بـيـنـ الـعـلـمـاءـ.

أما السنة المتواترة فقد اتفق الجمـهـورـ<sup>4</sup> عـلـىـ إـفـادـتـهـ الـعـلـمـ، وـاـخـتـلـفـواـ حـوـلـ طـبـيـعـةـ هـذـاـ الـعـلـمـ إـلـىـ أـرـبـعـةـ أـقـوـالـ هـيـ: أـوـلـاـ: الـمـتوـاتـرـ يـفـيدـ الـعـلـمـ الـضـرـوريـ<sup>1</sup>؛ وـهـوـ قـولـ الجـمـهـورـ مـنـ الـفـقـهـاءـ وـالـمـتـكـلـمـينـ مـنـ

1/ الدارمي، كتاب فضائل القرآن، ج2، ص3208 /البيهقي، كتاب من شعب الإيمان ، ج2، ص354، رقم 2023

2/ ابن سلام المروي أبو عبيدة: غريب الحديث، تج: محمد عبد العيد خان، ط1، دار الكتاب العربي، بيروت، (1396هـ)، ج4، ص174

3/ رشيد رضا: تفسير المدار (تفسير القرآن الحكيم)، الهيئة المصرية العامة للكتاب، (1990م)، ج9، ص258

4/ شـدـ "الـسـمـنـيـةـ"ـ، وـ"الـبـرـاهـمـ"ـ؛ حيثـ قـالـواـ بـعـدـ إـفـادـتـهـ الـعـلـمـ أـصـلـاـ. وـ"الـسـمـنـيـةـ"ـ: فـرقـةـ هـنـدـيـةـ ضـالـلـةـ، ظـهـرـتـ قـبـلـ الـاسـلـامـ، وـهـمـ عـبـدـةـ أـوـثـانـ، يـقـولـونـ بـقـدـمـ الـدـهـرـ، وـيـتـنـاسـخـ الـأـرـوـاحـ، وـيـنـكـرـونـ وـقـوعـ الـعـلـمـ أـيـ الـيـقـنـ بـغـيـرـ الـحـسـ. /ـ وـ"الـبـرـاهـمـ"ـ: نـسـبـةـ إـلـىـ بـرـاهـمـ، مـنـ الـفـرـقـ الـهـنـدـيـةـ الـضـالـلـةـ الـتـيـ تـنـفـيـ الـنـبـوـاتـ/ـ انـظـرـ: عبدـ ربـ النبيـ بنـ عبدـ ربـ الرـسـولـ الـأـحـمـدـ نـكـرـيـ: دـسـتـورـ الـعـلـمـاءـ أوـ جـامـعـ الـعـلـمـ فيـ اـصـطـلـاحـاتـ الـفـنـونـ، دـارـ الـكـتبـ الـعـلـمـيـةـ، بـيـرـوـتـ، (2000هـ/ـ2000مـ)، جـ2ـ، صـ133ـ. /ـ وـالـمـلـلـ وـالـنـجـلـ، جـ2ـ، صـ251ـ

الأشاعرة والمعتزلة. ثانية: يفيد العلم النظري، وينسب إلى أبي الحسن البصري، والجويني، والغزالى، وإلى الكعبي من المعتزلة، وأبو بكر الدقاق من الشافعية. ثالثها: التوقف، لتعارض أدلة الطرفين، اختاره الأمدي، والمرتضى صاحب الذخيرة. رابعها: زاده الزركشي، وهو بين الضروري والنظري. وبلا شك فإنّ الأرجح هو قول الجمهور الذين جعلوا المتواتر من العلم (اليقيني الذي يضطر الإنسان إلى التصديق به تصديقاً جازماً) كمن يشاهد الأمر بنفسه كيف لا يتعدد في تصديقه، فكذلك الخبر المتواتر. لذلك كان المتواتر كله مقبول وواجب الإتباع مثل القرآن الكريم.

أما بالنسبة للسنة الآحاد: الخلاف حولها تطور إلى مذاهب يمكن إجمالها فيما يلي:

**أ/ المنكرون لحجية الآحاد بإطلاق:** في الأعمال كما في العقائد. قال به: (القاساني، والرافضة، وأبو بكر بن داود، ومن المعتزلة: أبو علي الجبائي)<sup>2</sup>، وغيرهم.

**ب/ القائلون بحجية الآحاد في العمل دون العلم:** قال جمهور المعتزلة وجمهور الأصوليين: إن العقيدة يقينٌ؛ واليقين لا يُبني على الظن، لذلك يشترط في أدلة العقيدة اليقينية والقطعية، وخبر الآحاد يفيد الظن فقط؛ ولا يفيد اليقين وهو العلم، ولأجل ذلك قالوا بجواز الاحتجاج به في الأحكام العملية دون الاعتقادية بشروط اختلفوا حولها كذلك.

**ج/ القائلون بحجيته في العلم والعمل بشروط:** وهو مذهب أهل الحديث؛ وفيه كثير من التفصيل والتفریع، وهم الذين لا ينظرون إلى الأخبار من حيث عدد رواتها قليلاً كان أو كثيراً؛ فهذا التقسيم في نظرهم مبتدع، والأصل أنّ خبر الواحد (بحسب الدليل الدال عليه، فتارة يجزم بكذبه لقيام دليل كذبه، وتارة يظن كذبه إذا كان دليلاً كذبه ظنّاً، وتارة يتوقف فيه فلا يتراجع صدقه ولا كذبه إذا لم يقم دليل أحد هما، وتارة يتراجع صدقه ولا يجزم به)، وتارة يجزم بصدقه جزئاً لا يبقى معه شك، فليس خبر كل واحد يفيد العلم ولا الظن<sup>3</sup>. فجوهر المسألة يتعلق بشروط القبول الواجب توفرها ليكون خبر الآحاد مقبولاً ويعمل به، فقسمت لذلك الآحاد إلى:

**الآحاد المردودة** التي تفتقد لشروط القبول، مثل: الضعيف والموضوع.

1/ ينقسم العلم بالنظر إلى طريقة التوصل إليه؛ إلى نوعين: العلم الضروري، وهو الذي لا يحتاج إلى بحثٍ، ولا إلى تتبعٍ، والعلم النظري الذي يتوقف التوصل إليه على البحث والنظر. انظر: ابن حجر العسقلاني (أبو الفضل أحمد بن علي): *نرفة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر*، تتح: بد الله بن ضيف الله الرحيلي، ط 1، مطبعة سفير، الرياض، (1422هـ)، ص 44

2 / الشيرازي (أبو إسحاق إبراهيم بن علي): *اللمع في أصول الفقه*، ط 1، دار الكتب العلمية، بيروت، (1405هـ/1985م)، ص 39

3 / أبي محمد صلاح بن فتني كتوش العدين: *أخطاء الأصوليين في العقيدة*، ط 1، دار الآثار، صنعاء، اليمن، (1427هـ/2006م)، ص 25

29 / محمد بن حسين بن حسن الجيزاني: *معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة*، ط 5، دار ابن الجوزي، (1427هـ)، ص 150 –

والآحاد المقبولة التي إما أن يتراجع صدقها، وهذا معنى كونها مفيدة للظن، وإما أن يُجيز بصدقها، وهذا معنى كونها مفيدة للعلم، وهذا إنما يعرف بالقرائن<sup>1</sup>. وتفاوتت مراتب الآحاد المقبولة بين:

- **الآحاد المقبولة المجردة عن القرآن:** وهي التي تتفاوت درجاتها بين الصحيح والحسن: أعلاها درجة الصحيح لذاته، وبليه الصحيح لغيره، ثم الحسن لذاته، وأخيراً الحسن لغيره.

- **الآحاد المقبولة المحتففة بالقرائن:** فإذا أضيف إلى أنواع الآحاد المقبولة؛ أمور زائدة على ما توفر فيها من شروط القبول؛ بحيث تزيد من قوتها وتحلها أعلى درجة من المجردة، هذه الزيادات هي ما يسمى بالقرائن، وهي التي تجعل من الآحاد المحتففة بالقرائن أرجح من الآحاد المجرد منها. وحسب نوع الزيادة تتتنوع الآحاد المقبولة المحتففة بالقرائن إلى أنواع كثيرة أهمها: ما أخرجه الشیخان في صحيحهما مما لم يبلغ التواتر. والمشهور إذا كانت له طرق متباعدة سالمة من ضعف الرواية والعلل. والخبر المسلسل بالأئمة الحفاظ المتقدمين حيث لا يكون غريباً<sup>2</sup>.

وهذه الأنواع التي حددتها العلماء لا يمكن أن يحصل العلم بصدق خبرها؛ إلا للعلم المتمرس والمتمكن للحديث وعلومه المتنوعة؛ كمعرفة أحوال الرواية، وأنواع العلل والشذوذ.

**حجية الآحاد المجرد في العقيدة:** عرفنا أنّ الآحاد المجرد عند العلماء هو ما ترجع صدقه، ولذلك يفيد غلبة الظن، ولا يفيد العلم اليقيني، وهذا هو مذهب الجمهور، ولا يقصد من عدم إفادته العلم؛ أنه لا يجب التصديق بخبر الواحد الصحيح المجرد. كما قد يتواهم. فهذا مخالف لما قصده العلماء من (أنه ليس بمنزلة المتأثر لأن المتأثر يفيد علمًا قاطعاً يقينياً لا يخطر في البال وجود أي احتمال للخطأ فيه)، مهما كان الاحتمال ضعيفاً، مثل واحد من مليون. أما خبر الواحد فيفيد الصدق والقبول، لكن يقع في ذهن الباحث العالم أنه قد يتحمل وقوع الخطأ أو الكذب فيه، لما سبق أن الثقة ليس معصوماً من الذنب. فالاحتمال موجود في تصور العقل، لكنه بعيد لغلبة صدق الراوي وأمانته وضبطه للحديث، فكان من منهج العلماء العلمي الدقيق التنبيه على مثل هذا الفرق،...، قد قرر العلماء من كل المذاهب لزوم الاعتقاد بالخبر الآحادي الصحيح، كما قرروا وجوب العمل به أيضاً، ولم يفرقوا بين الأمرين كما قد يظن<sup>3</sup>.

1/ السبكي علي بن عبد الكافي: الإجاج في شرح المنهاج على منهج الوصول إلى علم الأصول للبيضاوي، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت،(404هـ)، ج2، ص311

2/ مثل حديث مالك عن نافع عن ابن عمر، وهي سلسلة الذهب. فإنه يفيد العلم عند سامعه بالاستدلال من جهة جمالة رواته، بما يقوم مقام العدد الكبير من غيرهم / انظر: ابن حجر العسقلاني: زينة النظر، ص62

3/ نور الدين عتر: خبر الواحد الصحيح، مجلة التراث العربي، ع11 و12

أما حجية الآحاد المحتف بالقرائن في العقيدة: فعلى ما سبق عرضه من وجوب الاحتجاج بخبر الآحاد الصحيح المجرد؛ فمن البداهة ومن باب أولى وجوب الاحتجاج بخبر الآحاد الذي احتف بقرائن تعضده وتنقويه، وتجعله أرجح من المجرد عن القرائن.

## 3/ مراتب الإتباع بعد الوحي والخلاف حولها: والإتباع بعد الوحي حدد باعتبارين:

أ/ باعتبار طبقات السلف: فحدد بقوله تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ يِإِخْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعْدَ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾<sup>1</sup>. فأعلى درجة وصلها بشر بعد الرسول (صلى الله عليه وسلم) هم "السابقون الأولون"، قيل في أكثر التفاسير: هم من صلى إلى القبلتين، وقيل من شهد بدرا، وقيل من أدرك بيعة الرضوان. ومعنى "والذين اتبعوهم بإحسان": باقي الصحابة الذين اتبعوا "السابقون الأولون"، فحصروا المعنى المراد من الآية في طبقات الصحابة، وقيل: (يدخل في هذا اللفظ التابعون وسائر الأمة لكن بشريطة الإحسان وقد لزم هذا الاسم الطبقة التي رأت من رأى النبي (صلى الله عليه وسلم))<sup>2</sup>. ثم زاد الرسول (صلى الله عليه وسلم) في بيان طبقات الأتباع الآخيار بعد الصحابة وهم التابعين وتبعي التابعين، في قوله: ﴿خَيْرُكُمْ قَرْنَيْنِ ثُمَّ الَّذِينَ يَلْوَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلْوَهُمْ﴾<sup>3</sup>. فهي طبقات ثلاث شملت خير سلف الأمة، ولا خلاف في أن ترتيب هذه الطبقات في الفضل والإتباع هو ترتيبها في الوجود، وكل ما ثبت نسبته إليهم من قول أو فعل فهو من الأصول التشريعية بعد القرآن والسنة، وأعلاها درجة على الإطلاق ما كان إجماعاً منهم.

ب/ باعتبار آثار السلف واجتها داهم: والمقصود هو ما اصطلاح على تسميتها بمصادر التشريع الإسلامي بعد القرآن والسنة، وأعلاها درجة هو الإجماع، وهو بدوره في القوة والضعف درجات؛ (أقواها النطقي المتواتر، ثم النطقي المنقول آحداً، لضعف الآحاد عن التواتر، ثم السكوتى المتواتر، ثم السكوتى المنقول آحداً)<sup>4</sup>، ثم إن أهل السنة والجماعة قد انقسموا حول حجية الإجماع بين غالبية عظمى اعتمدته بإطلاق ومن غير قيود زمانية، وقالت بوجوب (العمل به على كل مسلم خلافاً للشيعة والخوارج والنظام من

1/ التوبة: 100

2/ بن عطيه أبو محمد عبد الحق بن غالب الأندلسي: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، تج: عبد السلام عبد الشافي محمد، ط 1، دار الكتب العلمية، لبنان، (1413هـ/1993م)، ج 3، ص 83

3/ أخرجه البخاري في كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل أصحاب النبي، ج 3، ص 1336، رقم 2509

4/ مفرح بن سليمان القوسى: المنهج السلفى، ط 1، دار الفضيلة، الرياض، السعودية، (1422هـ/2002م)، ص 294

المعتزلة<sup>1</sup>). وبين أقلية حضرت حجية الإجماع في عصر الصحابة فقط، وهو مذهب الظاهريه وإمام الحنابلة "أحمد بن حنبل". وإذا كان الإجماع وفيه بعض الخلاف، فالخلاف حول رابع المصادر التشريعية "القياس" أكثر منه، ثم إن الخلاف يزداد أكثر فأكثر حول ما يأتي بعده من المصادر التبعية التي توصف بالمحلى حولها مثل: المصالح المرسلة، والاستصحاب، والاستحسان، وإجماع أهل المدينة، والعرف...

والخلاف الموجود بين المصادر التشريعية لا يستنقض من قدرها ومتانتها، إنما هو دليل قاطع سعة مجال الإتباع فيها والتدين بالإسلام من خلالها، ذلك أن العقل المسلم الذي تفاعل مع جزئيات النصوص وإسقاطاتها الواقعية والحياتية، قد أنتج مدارس ومذاهب فكرية بتفرعاتها وتسلسلاتها، كانت بإمكانها أن تستوعب وجوه الخلاف الموجودة لو اتبعت وفق منهج الإتباع المشروع؛ بأن تكون الآراء المعتمدة من ذوي أهلية الاجتهاد لا غير، وأن لا تكون المواقف ذات طبيعة استئصالية، تنبذ الرأي المخالف وتحجر عليه، أو متطرفة توقع في مزالق خطيرة؛ كما هو حال التدين المغلوط لبعض المسلمين الذي نتج عن تيارين متطرفين في مواقفهم من السلف وأثارهم:

أولهما: التيار المنادي بالأخذ من الكتاب والسنة مباشرة والتخلّي عن آثار السلف (الترا)، لأنها في مفهومهم تمثل فهماً للنصوص متعلقاً بزمن مضى وفات؛ فهي بالتالي لا تصلح لهذا الزمن.

ثانيهما: التيار المقدس لآثار السلف، وذلك إما بتسويتها بالكتاب والسنة، على اعتبار أن (الرسول صلى الله عليه وسلم) المؤيد بالوحي من جملة "السلف"، والقرآن والسنة من جملة "الترا"، والإسلام كله من جملة الماضي<sup>2</sup>. وهذا خطأ فضيع. وإنما بتقديمها عليهما، وهذا غاية التطرف. ومنشأ ذلك بلا شك التقليد الأعمى الناتج عن التعصب لمذهب أو جماعة أو لشخص، وهذا أحضر ما يمكن أن يبتلي به العقل المسلم والتفكير الإسلامي عمّة. يقول مبارك الميلبي (رحمه الله): (ومن اعتقاد في إحياء الكتاب والسنة والأنس بما موتاً لتصانيف المتقدمين وهجراناً لها فقد اعتقد أنها منافية لهما وأنّ بينها وبينهما مابين الضتين "رضي هذى يحرك سخط هذى". ثم آثرها وهي الفرع عليها وهما الأصل، وتلك غباؤه مغبتها شقاوة<sup>3</sup>).

الخاتمة: إن القرآن الذي يذم التقليد بجميع صوره؛ يؤكد على التفكير والنظر، ويأمر بالإتباع لكنه لا يقيد العقل البشري به في كل الأمور؛ بل ترك المجال واسعاً ليستكشف بكل حرية ما يحيط به من سنن

1/ الآمدي أبو الحسن علي بن محمد: الإحکام في أصول الأحكام، ط١، دار الكتاب العربي، بيروت، (1404هـ)، ترجمة: سيد الجميلي، ج 1، ص 257

2/ يوسف القرضاوي: الإطار العام للصحة الإسلامية المعاصرة وهوم الوطن، منتدى الفكر العربي، عمان، 14/16 مارس 1987، ص 26

3/ مبارك الميلبي: رسالة الشرك ومظاهره، ط٣، دار البعث، قسنطينة، (1403هـ/1982م)، ص 42

الأنفس والأفاق والمداية، فحصر الإتباع فيما لا طاقة للعقل عليه، وفيما هو حق وموافق للفطرة، فأمر بإتباع التنزيل، والحق، والصراط المستقيم، والمهدى، والخنيفية السمحاء، والرسول (صلى الله عليه وسلم) وما جاء به، ثمّ نهى عن كل ما يفسد الفطرة ويبعد عن الحق من غلبة الظنون والأهواء والشهوات والشياطين...

ولا خلاف في أن القرآن هو أعلى مراتب الإتباع، وبعده ما ثبت عن النبي (صلى الله عليه وسلم)، أما آثار السلف الصالح وإن كانت أصل من أصول الإتباع والذي لا يصح التدين إلا بالاعتماد عليه، غير أن هذه المكانة لا تمنع العصمة للسلف، ولا ترفع آثارهم إلى مساواة النّص (القرآن والسنة)؛ بله سبقه، فالاصل في المنهج السليم تقديم التصوّص على أقوال السلف لأنّها فرع عنها وهم الأصل.